مخالفة اليهود والنصارى عند ابن تيمية
«دراسة تأصيلية مقاصدية من خلال كتابه اقتضاء الصراط المستقيم»

د. محمـد عبدالله الزبيـر*

* عضو هيئة التدريس - قسم الفقه و أصوله - كلية الشريعة - بجامعة القرآن الكريم وتأصيل العلوم - ودمدني.

ملخـــص

تناول البحث مفهوم مخالفة اليهود والنصارى من جهة مقاصد الشريعة من كتاب اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية، من خلال بابي: الصلاة والصيام. واتبعت منهج الاستقراء والتحليل، وكان من الأسباب الدافعة لهذا الموضوع الوقوف على اهتمام الإسلام بمخالفة أهل الكتاب، واختلاط مفهوم معاملتهم بالمشابهة لهم حتى في خصائصهم، ومما هدف له البحث اظهار دور المقاصد في تحديد هوية الأمة الإسلامية واستقلاليتها عن الأمم، ومدى إعمال ابن تيمية لمقاصد الشريعة لإبراز الأحكام الشرعية، وتوصل لنتائج أهمها أن جنس المخالفة لأهل الكتاب أمر مقصود للشارع وأن التشبه بهم منهي عنه في الجملة، ومما أوصى به البحث إبراز مقاصد الشريعة في مخالفة أهل الكتاب في باب الآداب والعادات.

Abstract

This research dealt with the concept of violating the Jews and Christians from the point of view of the purposes of Sharia from Ibn Taymiyyah's book "Iqtida al-Sirat al-Mustaqim" through two chapters: Prayer and Fasting. The researcher adopteed the method of induction and analysis, and one of the reasons for choosing this topic was to identify the interest of Islam in violating the People of the (Book); Jews and Christians , and the mixing of the concept of treating them with similarity to them even in their characteristics. To highlight the legal rulings. The research has reached to many results the most important of which was that the type of violating the People of the (Book); Jews and Christians is an intentional matter for Allah Almighty, and that imitating them is prohibited in general.

مقدمـــــــة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله الطاهرين وصحبة الطيبين وسلم تسليما مزيداً إلى يوم الدين.

وبعد ...

فهذه دراسة أردت من خلالها ابراز مسألة في غاية الأهمية – بالأخص في هذا الزمن الذي أصبح فيه أهل الكتاب هم الذين يحددون لبقية الأمم مسار السعادة وطريق الرقي، بل وتحديد الوسطية من الغلو والتجاوز– وهي مدى اهتمام الإسلام بمخالفة أهل الكتاب وكون هذه الأمة مستقلة ورائدة وقائدة لا تابعة. ولما يجب على أهل العلم تعليم الناس أمور دينهم وتذكيرهم من حين لآخر بمقصد الإسلام من تشريعه للأحكام والغاية منها وحِكمها التي لأجلها شرع الله تلك الأحكام، لذا جاءت هذه الورقة مبينة واحدة من تلك المقاصد.

أهمية الموضوع:

- ابراز جانب من مقاصد الشريعة وهو مدى اهتمامها بمخالفة أهل الكتاب.
- اظهار دور المقاصد في تحديد هوية الأمة الإسلامية واستقلاليتها عن الأمم.
- ابراز تطبيق ابن تيمية لمقاصد الشريعة.

أسباب اختيار الموضوع:

- ما ذكرته من أهمية الموضوع السابقة.
- الكشف عن مدى إعمال ابن تيمية لمقاصد الشريعة.
- اختلاط مفهوم معاملة أهل الكتاب بمحبتهم وتقليدهم فيما هو من خصائصهم.
- غياب مفهوم مقاصد الشريعة عن أذهان بعض المسلمين في تعاملهم مع غيرهم.
- ليقف المسلم على اهتمام الإسلام بمخالفة أهل الكتاب.
- الإسهام في البحث العلمي وتأصيل المسائل المقاصدية.

أهداف اختيار الموضوع:

جاء البحث لتحقيق جملة من الأهداف منها:

- التعرف على مقصد الشريعة من مخالفة أهل الكتاب.
- اظهار دور المقاصد في تحديد هوية الأمة الإسلامية واستقلاليتها عن الأمم.
- أن يحذر المسلمون من موافقة أهل الكتاب فيما هو من خصائص دينهم.
- الاسهام في ابراز اعمال ابن تيمية لمقاصد الشريعة في موضوع البحث.
- إظهار أن مخالفة الملل السابقة مقصد شرعي فضلاً على أنه تعبد بتلك الجزئيات.
- تتبع مسائل مقاصدية جزئية للوصول لدليل مقاصدي كلي.

الدراسات السابقة:

كتب كثير من الباحثين عن مقاصد الشريعة من جهات متعددة كأهمية المقاصد وحجيتها وطرق الكشف عنها وعلاقتها بغيرها، ولكني لم أجد من تناولها من هذا الجانب – مخالفة أهل الكتاب ومن خلال الكتاب موضوع الدراسة.

منهج البحث:

اتبع الباحث منهج الاستقراء والتحليل وذلك بتتبع كتاب "اقتضاء الصراط المستقيم" لابن تيمية لاستخراج مسائل في موضوع البحث وتحليلها واستنتاج قاعدة عامة.

عمل الباحث:

- عزو الآيات لسورها.
- تخريج الأحاديث من مظانها.
- التوثيق ممن أنقل عنه إلا إن تعذر فأنقل بالواسطة.
- نقل أقوال الأصوليين من مظانها من كتبهم والعزو إليها.

- لا أترجم لأحد من الأعلام لئلا تطول الحواشي.

حدود البحث:

يستدعي هذا البحث التقيد بحدود العنوان وعدم التعرض لمباحث المقاصد من شروط وحجية ونشأة وغيرها، ولا التعرض للكلام عن اليهود والنصارى وتاريخهم وفرقهم وعقائدهم، بل عرض مفهوم المقاصد وطريقة الكشف عنها في الجملة ثم بيان أن الشريعة قصدت مخالفتهم وذلك من خلال بابي الصلاة والصيام عند ابن تيمية من خلال كتابه "اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم".

هيكل البحث:

جاء هذا البحث في مقدمة ذكرت فيها أسباب اختيار الموضوع وأهدافه وأهميته ومنهج البحث وعمل الباحث وحدوده ثم ثلاثة مباحث، ثم ذيلته بخاتمة فيها نتائج وتوصيات على النحو التالي:

المبحث الأول: تعريف بابن تيمية، وكتابه اقتضاء الصراط المستقيم.

المبحث الثاني: التعريف بمقاصد الشريعة واليهود والنصارى.

المبحث الثالث: مسائل تطبيقية من مقاصد الشريعة في مخالفة أهل الكتاب من خلال كتاب الاقتضاء لابن تيمية، في بابي الصلاة والصيام.

الخاتمة وفيها: أهم النتائج والتوصيات.

ثم أهم المراجع.

المبحث الأول

التعريف بابن تيمية، وكتابه اقتضاء الصراط المستقيم،

التعريف بابن تيمية

1/ اسمه ونسبه وكنيته:

هو: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الخضر النميري الحراني الدمشقي الحنبلي، أبو العباس، تقي الدين ابن تيمية: الامام، شيخ الإسلام [1].

2/ مولده ونشأته وطلبه العلم:

ولد في حران الواقعة بين دجلة والفرات في عاشر ربيع الأول سنة إحدى وستين وست مئة ، ثم انتقل به أبوه إلى دمشق سنة سبع وستين وستمائة[2]، ولم يزل منذ صغره مستغرق الأوقات في الجهد والاجتهاد. وختم القران صغيراً ثم اشتغل بحفظ الحديث والفقه والعربية حتى برع في ذلك وأول كتاب حفظه في الحديث الجمع بين الصحيحين[3]

3/ مذهبه:

ابن تيمية من أسرة عريقة في العلم بل هم من علماء المذهب الحنبلي فأبوه عبد الحليم من أعيان علماء الحنابلة في دمشق ومدرساً في دار الحديث وله كرسي يجلس عليه ويفتي [4] وأما جده عبد السلام كان رأساً في الفقه الحنبلي وأصول الفقه فهو محدث مفسر وكان فرد زمانه في معرفة المذهب الحنبلي. من كتبه المنتقى في أحاديث الأحكام، المحرر في الفقه [5].

(1) الاعلام، خير الدين الزركلي، دار الللم للملايين، بيروت، ط5، 1980م، 1/ 144.
(2) الاعلام العلية في مناقب ابن تيمية، عمر بن علي البزار، المكتب الاسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، 1400هـ، تحقيق: زهير الشاويش، ص 16.
(3) المرجع السابق، ص 16.
(4) ذيل طبقات الحنابلة، زين الدين عبد الرحمن ابن رجب، تحقيق عبد الرحمن بن سليمان ، مكتبة العبيكان ط1، 2/ 310.
(5) الاعلام الزركلي، سبق، 4/ 6.

4/ ثناء العلماء عليه:

أثنى عليه عدد جم من المعاصرين له ومن أتى بعدهم، ووصفه أكثرهم بسعة العلم بل بالمجتهد المطلق وقوة الذاكرة والزهد والورع وكثرة الذكر وفصاحة اللسان وثبات القلب، قال ابن كثير:(وأثنى عليه وعلى علومه وفضائله جماعة من علماء عصره، مثل ابن دقيق العيد، وابن النحاس، والقاضي الحنفي قاضي قضاة مصر ابن الحريري وابن الزملكاني وغيرهم) [1].

وقال الشوكاني والداوودي وابن كثير: فهو(امام الأئمة المجتهد المطلق)[2].

وقال الذهبي: (وهو أكبر من أن ينبه على سيرته مثلى فلو حلفت بين الركن والمقام لحلفت أني ما رأيت بعيني مثله وأنه ما رأى مثل نفسه) [3] .

وقال الشوكاني:(واتفقت الألسن بالثناء عليه) [4].

وقال ابن كثير:(إنه كان أعرف بفقه المذاهب من أهلها الذين كانوا في زمانه وغيره) [5].

وقال السيوطي: (وكان من بحور العلم ومن الأذكياء المعدودين والزهاد) [6].

وقال الذهبي: (كان مع سعة علمه وفرط شجاعته وسيلان ذهنه وتعظيمه لحرمات الدين بشراً من البشر تعتريه حدة ... ولو لا ذلك لكانت كلمته اجماع فان كبارهم خاضعون لعلومه معترفون بانه بحر لا ساحل له وكنز ليس له نظير) [7].

(1) البداية والنهاية، أبو الفداء اسماعيل بن كثير، دار إحياء التراث العربي، ط1، 1988هـ، 14/ 158.
(2) طبقات المفسرين، محمد بن علي الداوودي، دار الكتب العلمية، بيروت،، 1/ 49، البداية والنهاية ابن كثير، 14/ 158، . البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، الشوكاني، 1/57،. شذرات الذهب، 6/ 80.
(3) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد العكري الحنبلي، تحقيق عبد القادر الأرنؤوط، محمود الأرناؤوط، الناشر دار بن كثير، ، 6/ 82.
(4) البد الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني، 1/58.
(5) البداية والنهاية،سبق، 14/157.
(6) طبقات الحفاظ، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية بيروت 1/ 108.
(7) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، الشوكاني، سبق، 1/58.

5/ شيوخه:

تلقى العلم على عدد كبير بلغ عددهم أكثر من مائتي شيخ [1]، ذكر بعضهم ابن كثير بقوله: (فسمع الحديث من ابن عبد الدائم وابن أبي اليسر وابن عبدان والشيخ شمس الدين الحنبلي، والشيخ شمس الدين بن عطاء الحنفي، والشيخ جمال الدين بن الصيرفي، ومجد الدين بن عساكر والشيخ جمال الدين البغدادي والنجيب بن المقداد، وابن أبي الخير، وابن علان وابن أبي بكر اليهودي والكمال عبد الرحيم والفخر علي وابن شيبان والشرف ابن القواس، وزينب بنت مكي، وخلق كثير) [2].

6/ تلاميذه:

ولما كان رحمه الله يدرس أكثر من نصف قرن كثر أصحابه وأتباعه وتلاميذه فمنهم:

ابن القيم [3] و ا بن عبد الهادي [4] وابن كثير [5] والامام الذهبي [6] والحافظ المزي [7]، وابن مفلح [8]، ومن نظر فيمن أتى بعده يعلم أثر علمه وكتبه في الناس إلى يومنا هذا.

7/ مؤلفاته :

وذكر أهل التراجم أن مؤلفاته لا تكاد تحصى كثرة (وكانت له اليد الطولى في حسن التصنيف وجودة العبارة والترتيب والتقسيم والتبيين) [9] و(كتب بخطه من التصانيف والتعاليق المفيدة والفتاوى المشبعة في الأفرع والأصول والحديث

(1) العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، محمد بن أحمد بن عبد الهادي دار الكتاب العربي بيروت، تحقيق محمد حامد الفقي، ص4.
(2) والنهاية، سبق، 14/ 157.
(3) البدر الطالع، الشوكاني، 2/ 14.
(4) طبقات الحفاظ، للسيوطي، 1/ 108.
(5) البداية والنهاية، والدرر الكامنة، 1/ 399.
(6) طبقات المفسرين، للداوودي، 1/ 48.
(7) البداية والنهاية، 14/ 54.
(8) الدرر الكامنة، أحمد بن علي ابن حجر، 5/ 30.
(9) العقود الدرية من مناقب شيخ الاسلام ابن تيمية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت، 1/ 23.

ورد البدع بالكتاب والسنة شيئا كثيراً، يبلغ عدة احمال، فمنها «كتاب الصارم المسلول على منتقص الرسول» و «كتاب تبطيل التحليل» و «كتاب اقتضاء الصراط المستقيم» و «كتاب تأسيس التقديس»، و «كتاب الرد على طوائف الشيعة» و «كتاب رفع الملام عن الأئمة الأعلام»، و «كتاب السياسة الشرعية»، و «كتاب التصوف»، و «كتاب الكلم الطيب»، و «كتاب مناسك الحج»، وغير ذلك.) [1].

8/ وفاته:

مات الشيخ رحمه الله في ليلة الاثنين العشرين من ذي القعدة سنة ثمان وعشرين وسبعمائة [2]، وكانت وفاته فاجعة عظمى ومصيبة كبرى وتأثر الناس لموته واشتد حزنهم لفراقه، وصور حال الناس تلك ابن كثير بقوله: (وأغلق الناس حوانيتهم ولم يتخلف عن الحضور إلا من هو عاجز عن الحضور، مع الترحم والدعاء له، وأنه لو قدر ما تخلف، وحضر نساء كثيرات بحيث حزرن بخمسة عشر ألف امرأة، غير اللاتي كن على الاسطحة وغيرهن، الجميع يترحمن ويبكين عليه، وأما الرجال فحرزوا بستين ألفا إلى مائة ألف إلى أكثر من ذلك إلى مائتي ألف) [3].

المطلب الثاني

تعريف بكتاب اقتضاء الصراط المستقيم

كتب ابن تيمية هذا الكتاب [4] ووضح فيه أهمية مخالفة أهل الكتاب والأعاجم وحرمة مشابهتهم في الجملة، وساق عدداً كبيراً من الأدلة من الكتاب والسنة والقياس والإجماع والمقاصد وأقوال الصحابة والأئمة واستنباطات الفقهاء.

وأفضل من يعرّف بالكتاب صاحبُه ومؤلفه، فقد كفانا ابن تيمية فعرفنا بكتابه هذا و بسبب كتابته له وهدفه منه فأنقل كلامه بعبارته مع حذف بعض الجمل لأجل

(1) طبقات المفسرين، محمد بن علي الداوودي، تحقيق: علي محمد عمر، مطبعة الاستقلال الكبرى، القاهرة، 1392هـ، 1/50.
(2) طبقات الحفاظ، للسيوطي، 1/ 108، البداية والنهاية، ابن كثير، 14/156.
(3) البداية والنهاية، ابن كثير، 14/ 157.
(4) كل من ذكر كتبه أو بعضاً منها ذكر هذا الكتاب، وممن عزاه له مثلاً طبقات المفسرين، محمد بن علي الداوودي، 1/ 50.

الاختصار، فقال: (وبعد فإني قد نهيت إما مبتدئا وإما مجيبا عن التشبه بالكفار في أعيادهم ... وبينت بعض حكمة الشرع في مجانبة هدي الكفار من الكتابيين والأميين وما جاءت به الشريعة من مخالفة أهل الكتاب والأعاجم ... نبهت على ذلك بما يسره الله تعالى وكتبت جواباً في ذلك لم يحضرني الساعة ... ثم بلغني بأخرة أن من الناس من استغرب ذلك واستبعده لمخالفة عادة قد نشؤا عليها ... فافتضاني بعض الأصحاب أن أعلق في ذلك ... ولما قد عم كثيراً من الناس من الابتلاء بذلك ... فكتبت ما حضرني الساعة ... ولم أكن أظن أن من خاض في الفقه ورأى إيماءات الشرع ومقاصده وعلل الفقهاء ومسائلهم يشك في ذلك... نعوذ بالله من رين القلوب وهوى النفوس اللذين يصدان عن معرفة الحق واتباعه) [1].

(1) اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة، الطبعة الثانية ، 1369، تحقيق: محمد حامد الفقي.

المبحث الثاني

التعريف بمقاصد الشريعة واليهود والنصارى مطالب أربعة:

المطلب الأول

تعريف المقاصد وطرق الكشف عنها إجمالاً:

في هذا المطلب أوضح معنى المقاصد وطرق معرفتها إجمالاً، وأحيل القارئ الكريم للرجوع لعامة كتب المقاصد فهي متاحة وبيان ذلك في فرعين.

الفرع الأول: تعريف المقاصد:

أولاً: تعريف المقاصد لغة:

"القاف والصاد والدال أصول ثلاثة يدل أحدها على إتيان الشيء وأمّه.. الثاني: الكسر، قصدت الشيء كسرته، والقِصدة: القطعة من الشيء إذا تكسر، والجمع قِصد"، المعنى الثالث: الناقة القصيد: المكتنزة الممتلئة لحماً[1]. والقصد استقامة الطريق [2]. المقاصد: جمع مَقْصَد، والمقصَد مصدر من الفعل (قَصَدَ) يقال: قَصَدَ، يَقصد، قَصداً، ومَقصداً [3]، وقصد الطريق قصداً: أي: استقام، ومنه قوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [النحل: 9]، قال ابن منظور: "أي: وعلي الله تبيين الطريق المستقيم، والدعاء إليه بالحجج والبراهين الواضحة"[4].

ثانياً: تعريف مقاصد الشارع اصطلاحاً:

وقد عرفت المقاصد بعدة تعريفات منها:

1/ عرفها الريسوني بقوله: "إن مقاصد الشريعة هي الغايات التي دفعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد"[5].

(1) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، 1979م 5 / 95.
(2) ينظر: لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور، دار صادر، بيروت، ط3، 1414هـ، 3 / 353.
(3) ينظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس 5 / 95، ولسان العرب لابن منظور 3 / 353.
(4) لسان العرب: مادة (قصد)، ص3642.
(5) المقاصد عند الإمام الشاطبي للريسوني ص 19.

2/ وعرفها نور الدين الخادمي بقوله: "هي المعاني الملحوظة في الأحكام الشرعية، والمترتبة عليها، سواء كانت تلك المعاني حكما جزئية أم مصالح كلية، أم سمات إجمالية، وهي تتجمع ضمن هدف واحد هو تقرير عبودية الله، ومصلحة الإنسان في الدارين"[1] .

الفرع الثاني: طرق الكشف عن المقاصد:

لا ريب أن الحكم على أمر ما بأنه مقصود للشارع أو غير مقصود للشارع أمر عظيم في غاية الخطورة فهو يحتاج إلى دقة في الفهم وقوة في الاستنباط وتأنٍ وتثبت إذ يترتب على ذلك أن ينسب للشارع ذلك الأمر أو يسلبه إياه. فمن أجل ذلك اجتهد العلماء في تحديد الطرق للكشف بها عن مقاصد الشريعة وهذه الطرق في الجملة: الاستقراء، ومعرفة علل الأمر والنهي، والأمر والنهي الابتدائي، والتعبير الذي يستفاد منه المقصد، وسكوت الشارع عن عمل مع قيام المقتضي له، والإيماء بأنواعه كأن يرتب الشارع حكماً على وصف بالفاء أو صيغة الجزاء أو ربط الحكم باسم مشتق، وغير ذلك من الطرق [2].

المطلب الثاني

التعريف باليهود والنصارى

الفرع الأول: التعريف باليهود:

قال أهل اللغة: (هود) الهود التوبة هاد يهود هوداً وتهود تاب ورجع إلى الحق فهو هائد [3]، ويهود اسم للقبيلة، و(هوّد) الرجل حوله إلى ملة يهود، والتهويد أن يصير الإنسان يهوديا وهاد وتهود إذا صار يهودياً والهوادة اللين [4]، و(اليهود)

(1) الاجتهاد المقاصدي: حجيته.. ضوابطه ..مجلاته، د. نور الدين مختار الخادمي، سلسلة كتاب الأمة ، عدد 65، جمادى الأولى 1419هـ، 38/1.

(2) انظر لهذه الطرق كتاب مقاصد الشريعة الاسلامية وعلاقتها بالأدلة، ص23 وما بعدها، و قراءة في علم مقاصد الشريعة الإسلامية، الدكتور علاء الدين زعتري، ص1.

(3) لسان العرب، 3/ 439، ومختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، مكتبة لبنان، بيروت، 1/ 705.

(4) لسان العرب، 3/ 439، ومختار الصحاح 1/ 705، وتاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي، ص 2365.

قوم من أصل سامي قيل إنهم سموا كذلك باسم يهوذا أحد أبناء يعقوب (1)، وعممت على الشعب على سبيل التغليب (2).(اليهودي) واحد اليهود والمنسوب إلى اليهود و(اليهودية) ملة اليهود (3).

واليهودية: هي ديانة العبرانيين المنحدرين من إبراهيم عليه السلام والمعروفين بالأسباط من بني إسرائيل الذي أرسل الله إليهم موسى عليه السلام مؤيداً بالتوراة ليكون لهم نبيًّا. واليهودية ديانة يبدو أنها منسوبة إلى يهود الشعب (4).

وأما اليهود اصطلاحًا:

فهم قوم موسى –عليه السلام– جاءهم برسالته، ونزلت فيهم التوراة من عند الله تعالى، وذلك قبل ميلاد عيسى –عليه السلام– بثلاثة عشر قرنًا تقريبًا؛ فهذا هو المشهور (5). واليهودية: مصطلح حادث يطلق على الديانة الباطلة المحرفة عن الدين الحق الذي جاء به موسى عليه السلام (6).

الفرع الثاني: تعريف النصارى:

أولاً: في اللغة:

(النصراني) من تعبد بدين النصرانية وهي نصرانية و(النصرانية) دين أتباع المسيح عليه السلام (7)، وأما سيبويه فقال: أما نصارى فذهب الخليل إلى أنه جمع نصري ونصران، كما قالوا ندمان وندامى، ولكنهم حذفوا إحدى الياءين وأبدلوا مكانها ألفا كما قالوا صحارى (8).

(1) المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، دار الدعوة، مجمع اللغة العربية، 2/ 998.
(2) الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، الندوة العالمية للشباب الإسلامي، ومراجعة: د. مانع بن حماد الجهني؛ دار الندوة العالمية، 1/ 108.
(3) المعجم الوسيط، المؤلف / إبراهيم مصطفى. أحمد الزيات. حامد عبد القادر. محمد النجار، دار النشر: دار الدعوة، تحقيق / مجمع اللغة العربية، 2/ 999.
(4) الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، الندوة العالمية للشباب الإسلامي، ومراجعة: د. مانع بن حماد الجهني؛ دار الندوة العالمية، 1/ 108.
(5) الأديان والمذاهب، مناهج جامعة المدينة العالمية، المرحلة: ماجستير، الناشر: جامعة المدينة العالمية، ص100.
(6) مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ عَلوي بن عبد القادر السقاف، ص21.
(7) المعجم الوسيط، سبق، 2/ 925.
(8) لسان العرب، 5/ 211.

وقيل هي الرسالة التي أُنزلت على عيسى عليه الصلاة والسلام، مكمِّلة لرسالة موسى عليه الصلاة والسلام، ومتممة لما جاء في التوراة من تعاليم، موجهة إلى بني إسرائيل، داعية إلى التوحيد والفضيلة والتسامح، ولكنها جابهت مقاومة واضطهاداً شديداً، فسرعان ما فقدت أصولها، مما ساعد على امتداد يد التحريف إليها، ابتعدت كثيراً عن أصولها الأولى لامتزاجها بمعتقدات وفلسفات وثنية (1).

ثانياً: تعريف النصرانية اصطلاحاً:

هي دين النصارى الذين يزعمون أنهم يتبعون المسيح عليه السلام، وكتابهم الإنجيل (2)، فالنصرانية هي الاسم القديم لأتباع عيسى –عليه السلام– (3)، والمسيحية نسبة إلى المسيح –عليه السلام (4).

ولما كان دين اليهود والنصارى محرفاً وقد بُدل وغُير لم يكن فيه هداية لهم للصراط السوي بل هو ضلال وكفر فقد أجمع أهل العلم على كفرهم، لذا قال الشيخ القرضاوي: (إن كفر اليهود والنصارى من أوضح الواضحات بالنسبة لأي مسلم عنده ذرة من علم الإسلام، ومما أجمعت عليه الأمة على اختلاف مذاهبها وطوائفها طوال العصور ولم يخالف في ذلك سني ولا شيعي ... لا يشكون في كفر اليهود والنصارى وكل من لا يؤمن برسالة محمد عليه الصلاة والسلام وهذا من المسلمات) (5).

وقال أيضاً:(وتسمية القرآن اليهود والنصارى بـ (أهل الكتاب) لا يعني أنهم مؤمنون بل يعني أنهم في الأصل أهل دين سماوي فلهم مزية على غيرهم) (6).

(1) الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، سبق، 1/ 119.
(2) مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ عَلوي بن عبد القادر السقاف ص215.
(3) الأديان والمذاهب، مناهج جامعة المدينة العالمية، سبق، ص203.
(4) المرجع السابق، ص204.
(5) موقف الإسلام العقدي من كفر اليهود والنصار، يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، ص 7.
(6) موقف الإسلام العقدي من كفر اليهود والنصار، يوسف القرضاوي ص37.

المطلب الثالث

مفهوم مخالفة اليهود والنصارى

أولاً: المخالفة في اللغة:

جاء في معجم مقاييس اللغة: (خلف) الخاء واللام والفاء أصول ثلاثة: أحدها: أن يجيء شيء بعد شيء يقوم مقامه، والثاني: خلاف قدام، والثالث التغير [1].

وجاء في لسان العرب: (والخلاف المضادة وقد خالفه مخالفة) [2]، وجاء في مختار الصحاح: (والخِلَافُ: المخالفة وقوله تعالى " فرح المخلفون بمقعدهم خلاف رسول الله" أي مخالفة رسول الله عليه السلام) [3]، وجاء في تاج العروس: (والخلاف أيضا : المضادة، وقد خالفه، مخالفة، وخلافا) [4].

ومما ذكره أهل اللغة أخلص إلى أن المخالفة لشيء تعني: المضادة والمغايرة له بحيث يصبح في صورة تميزه عن حالته الأولى.

وبناءً على ذلك تكون مخالفة أهل الكتاب في أمر ما هو مغايرة ما هم عليه وذلك بتغيير هيئة ذلك الأمر أو صفته فتستبين سبيل المسلمين عن غيرهم.

ثانياً: مخالفة أهل الكتاب اصطلاحاً:

لم أقف على تعريف للمخالفة عند أحد، وبعد النظر اخترت التعريف الآتي:

مخالفة أهل الكتاب تعني: تغيير ما كان عليه أهل الكتاب ومضادة ذلك إما تغييراً كلياً في أصل المسألة أو جزءاً منها أو صفة فيها بحيث تصبح بحالة تتميز بها عنهم [5].

(1) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، 2/ 210.
(2) لسان العرب، ابن منظور، سبق، 9/ 82.
(3) مختار الصحاح، الرازي، 1/ 196.
(4) تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد الزبيدي، 23/ 274.
(5) استفدت هذا من قول ابن تيمية " مع أن الله لم يأمرنا بشيء يوافقونا عليه إلا ولا بد فيه من نوع مغايرة يتميز بها دين الله المحكم عما قد نسخ أو بدل"، اقتضاء الصراط المستقيم،ص77.

المطلب الرابع

مفهوم مخالفة أهل الكتاب عند ابن تيمية

ومما لا يخفى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان أول الإسلام يحب موافقة أهل الكتاب كما في الحديث:(أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره وكان المشركون يفرقون رءوسهم ، فكان أهل الكتاب يسدلون، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء، ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه) [1].

ثم لم يزل يخالفهم حتى فَهِم اليهود أن النبي صلى الله عليه وسلم قصد ذلك كما جاء في الحديث عن أنس: (أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها، ولم يجامعوهن في البيوت ... ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اصنعوا كل شيء إلا النكاح " فبلغ ذلك اليهود ، فقالوا : ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئا إلا خالفنا فيه) [2]. (وقد أمرنا بمخالفة طرائقهم وتجنب سننهم) [3]، فنجد حتى الأشياء الجبلية والطبيعية التي لا دخل للإنسان فيها كالشيب أمرنا بمخالفتهم فيه حيث قال النبي عليه الصلاة والسلام: (غيروا الشيب و لا تشبهوا باليهود و النصارى) [4].

ولذا كان الدين الإسلامي كاملاً وخاتماً؛ جاء بتشريع مستقل غير متأثر بالأديان قبله، بل هو حاكم عليها ومصدق لما فيها ومهيمن عليها، ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ﴾ [المائدة: 48] .

ومن هذا يتضح المقصود بمفهوم المخالفة لأهل الكتاب، وأن مخالفتهم في هديهم مشروع إما إيجابا وإما استحبابا[5]، مع العلم إنا لا نترك ما أمر الله به لأجل

(1) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب: صفة النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم (3386).
(2) صحيح مسلم، باب: جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله والاتكاء ، رقم (481).
(3) منهج الاستدلال لمسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، ، ص738.
(4) سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، 2/ 335.
(5) اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، ص177.

أن الكفار تفعله، مع أن الله لم يأمرنا بشيء يوافقونا عليه إلا ولا بد فيه من نوع مغايرة يتميز بها دين الله المحكم عما قد نسخ أو بدل [1].

ولذا أكد ابن تيمية أهمية المخالفة بقوله: (إن الصراط المستقيم هو أمور باطنة في القلب من اعتقادات وإرادات وأمور ظاهرة من أقوال وأفعال قد تكون عبادات وقد تكون عادات ... وهذه الأمور الباطنة والظاهرة بينهما ولا بد ارتباط ومناسبة فإن ما يقوم بالقلب من الشعور والحال يوجب أموراً ظاهرة وما يقوم بالظاهر من سائر الأعمال يوجب للقلب شعوراً وأحوالاً ... فكان من هذه الحكمة أن شرع من الأعمال والأقوال ما يباين سبيل المغضوب عليهم والضالين وأمر بمخالفتهم... لأمور منها:

- أن المشاركة في الهدى الظاهر تورث تناسبا وتشاكلا بين المتشابهين يقود إلى الموافقة في الأخلاق والأعمال وهذا أمر محسوس فإن اللابس لثياب أهل العلم مثلا يجد من نفسه نوع انضمام إليهم واللابس لثياب الجند المقاتلة مثلا يجد في نفسه نوع تخلق بأخلاقهم.
- ومنها أن المخالفة في الهدى الظاهر توجب مباينة ومفارقة.
- ومنها أن مشاركتهم في الهدى الظاهر توجب الاختلاط الظاهر ... إلى غير ذلك من الأسباب الحكمية هذا إذا لم يكن ذلك الهدى الظاهر إلا مباحاً محضاً لو تجرد عن مشابهتهم فأما إن كان من موجبات كفرهم فإنه يكون شعبة من شعب الكفر فموافقتهم فيه موافقة في نوع من أنواع ضلالهم ومعاصيهم فهذا أصل ينبغي أن يتفطن له) [2].

(1) اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، ص177.
(2) اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، ص11-12.

المبحث الثالث

مسائل تطبيقية من مقاصد الشريعة في مخالفة أهل الكتاب من خلال كتاب الاقتضاء لابن تيمية، وفيه مطلبان:

قد ذكر ابن تيمية في هذا الكتاب مسائل متعددة من أبواب الفقه وأبواب الآداب والعادات مما قصد فيه الشارع مخالفة أهل الكتاب إما كلياً كتغيير القبلة أو جزئياً كمباشرة الحائض أوفي الصفة كتعجيل الفطر وتغيير الشيب، وغير ذلك، وها أنا سأذكر شيئاً يقرر القاعدة من خلال بابي الصلاة والصيام من كلام ابن تيمية.

المطلب الأول

مسائل تطبيقية في مخالفة أهل الكتاب من باب الصلاة

وضح ابن تيمية مقصد مخالفة أهل الكتاب من خلال باب الصلاة في عدد من المسائل هذه بعضها:

المسألة الأولى: النداء للصلاة:

قال ابن عمر رضي الله عنه:" كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلاة ليس ينادى لها، فتكلموا يوماً في ذلك فقال بعضهم: اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم: بل بوقاً مثل قرن اليهود، فقال عمر: أولا تبعثون رجلاً ينادي بالصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا بلال قم فناد بالصلاة"[1].

قال ابن تيمية معلقاً على الحديث: "فالنبي صلى الله عليه و سلم لما كره بوق اليهود المنفوخ بالفم وناقوس النصارى المضروب باليد علل هذا بأنه من أمر اليهود وعلل هذا بأنه من أمر النصارى لأن ذكر الوصف عقيب الحكم يدل على أنه علة له وهذا يقتضي نهيه عن كل ما هو من أمر اليهود والنصارى هذا مع أن قرن اليهود يقال إن أصله مأخوذ عن موسى عليه السلام وأنه كان يضرب بالبوق في عهده وأما ناقوس النصارى فمبتدع إذ عامة شرائع النصارى أحدثها أحبارهم ورهبانهم"[2].

(1) صحيح البخاري، كتاب الأذان. باب بدء الأذان، حديث رقم (588).
(2) اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، ص 118.

المسألة الثانية: صلاة الإمام جالساً:

وعن جابر رضي الله عنه قال: "ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرساً بالمدينة، فصرعه على جذم نخلة فانفكت قدمه فأتيناه نعوده فوجدناه في مشربة لعائشة يسبح جالساً فقمنا خلفه وأشار إلينا فقعدنا فلما قضى الصلاة قال: " إذا صلى الإمام جالساً فصلوا جلوساً وإذا صلى الإمام قائماً فصلوا قياماً ولا تفعلوا كما تفعل أهل فارس بعظمائها" (1).

قال ابن تيمية معلقاً على هذا الحديث: (ففي هذا الحديث أنه أمرهم بترك القيام الذي هو فرض في الصلاة وعلل ذلك بأن قيام المأمومين مع قعود الإمام يشبه فعل فارس والروم بعظمائهم في قيامهم وهم قعود، ومعلوم أن المأموم إنما نوى أن يقوم لله لا لإمامه ... وفي هذا الحديث أيضا نهى عما يشبه فعل فارس والروم وإن كانت نيتنا غير نيتهم لقوله فلا تفعلوا فهل بعد هذا في النهي عن مشابهتهم في مجرد الصورة غاية) (2).

المسألة الثالثة: الصلاة في النعال:

وعن شداد بن أوس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (خالفوا اليهود فإنهم لا يصلون في نعالهم، ولا خفافهم) (3).

قال ابن تيمية معلقاً على هذا الحديث مبيناً قصد المخالفة: (هذا مع أن نزع اليهود نعالهم مأخوذ عن موسى عليه السلام لما قيل له فاخلع نعليك) (4).

المسألة الرابعة: الصلاة عند طلوع الشمس:

عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: (صل صلاة الصبح ثم أقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس حتى ترتفع فإنها تطلع

(1) صحيح ابن خزيمة، كتاب الإمامة في الصلاة، باب النهي عن صلاة المأموم قائما خلف الإمام قاعداً، حديث رقم (1520) و سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب الإمام يصلي من قعود، حديث رقم (515).
(2) اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، ص66.
(3) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب الصلاة في النعل، حديث رقم (561) و سنن البيهقي، تاب الصلاة حديث رقم (3955).
(4) اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، ص60.

حين تطلع بين قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار ثم صل فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى يستقل الظل بالرمح ثم أقصر عن الصلاة فإن حينئذ تسجر جهنم فإذا أقبل الفي فصل فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ثم أقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس فإنها تغرب بين قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار) [1].

قال ابن تيمية معلقاً: (فقد نهى النبي صلى الله عليه و سلم عن الصلاة وقت طلوع الشمس ووقت الغروب معللاً ذلك النهي بأنها تطلع وتغرب بين قرني شيطان وأنه حينئذ يسجد لها الكفار، ومعلوم أن المؤمن لا يقصد السجود إلا لله تعالى وأكثر الناس قد لا يعلمون أن طلوعها وغروبها بين قرني شيطان ولا أن الكفار يسجدون لها ثم إنه صلى الله عليه و سلم نهى عن الصلاة في هذا الوقت حسماً لمادة المشابهة بكل طريق) [2].

المسألة الخامسة: الاشتمال في الصلاة:

عن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم (إذا كان لأحدكم ثوبان فليصل فيهما فإن لم يكن له إلا ثوب فليتزر به ولا يشتمل اشتمال اليهود) [3].

قال ابن تيمية معلقاً: (... وإنما الغرض أنه قال لا يشتمل اشتمال اليهود فان المنهي عنه واضافته إلى اليهود دليل على أن لهذه الإضافة تأثيراً في النهي) [4].

(1) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب إسلام عمرو بن عبسة، حديث رقم (1417).
(2) اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، ص63 64-.
(3) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب إذا كان الثوب ضيقاً يتزر به، حديث رقم (545).
(4) اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية ص89.

المطلب الثاني

مسائل تطبيقية في مخالفة أهل الكتاب من باب الصيام

كذلك ذكر ابن تيمية عدة مسائل في باب الصيام مما قصد فيها الشارع مخالفة أهل الكتاب، منها:

المسألة الأولى: استحباب السحور:

عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: (فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب إكلة السحر) [1].

قال ابن تيمية معلقاً: (وهذا يدل على أن الفصل بين العبادتين أمر مقصود للشارع) [2].

المسألة الثانية: تعجيل الفطر:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: "لا يزال الدين ظاهراً ما عجل الناس الفطر لأن اليهود والنصارى يؤخرون" [3].

قال ابن تيمية: (وهذا نص في أن ظهور الدين حاصل بتعجيل الفطر هو لأجل مخالفة اليهود والنصارى وإذا كانت مخالفتهم سبباً لظهور الدين فإنما المقصود بإرسال الرسل أن يظهر دين الله على الدين كله فتكون نفس مخالفتهم من أكبر مقاصد البعثة) [4].

المسألة الثالثة: كراهية الوصال:

عن ليلى امرأة بشير رضي الله عنها قالت: أردت أن أصوم يومين مواصلة فمنعني بشير وقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه وقال: "يفعل ذلك" يفعل ذلك النصارى ولكن صوموا كما أمركم الله، وأتموا الصيام إلى الليل، فإذا كان الليل فأفطروا) [5].

(1) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب فضل السحور، حديث رقم (1901).
(2) اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، ص60.
(3) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب ما يستحب من تعجيل الفطر، حديث رقم (2019).
(4) اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، ص60.
(5) مسند أحمد بن حنبل، حديث رقم (21384).

قال ابن تيمية معلقاً: (فعلل النهي عن الوصال بأنه صوم النصارى) [1].

المسألة الرابعة: صيام عاشوراء:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم (صوموا يوم عاشوراء وخالفوا فيه اليهود وصوموا يوما قبله ويوما بعده) [2].

قال ابن تيمية معلقاً مبيناً أهمية المخالفة:(فتدبر؛ هذا يوم عاشوراء يوم فاضل يكفر صيامُه سنة ماضية، وصامه رسول الله صلى الله عليه و سلم وأمر بصيامه ورغب فيه ثم لما قيل له قبيل وفاته إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى أمر بمخالفتهم بضم يوم آخر إليه وعزم على فعل ذلك، ولهذا استحب العلماء منهم الإمام أحمد أن يصوم تاسوعاء وعاشوراء وبذلك عللت الصحابة رضي الله عنهم) [3].

ومن هذا العرض لهذه المسائل وتعليق ابن تيمية عليها يتضح أن الشارع قصد مخالفة أهل الكتاب حتى في العبادات التي هي لله والتي لم يقصد المسلم منها غير عبادة ربه.

ولم يزل الرسول صلى الله عليه وسلم يخالفهم حتى تقرر عند اليهود هذا المقصد فقالت اليهود " ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئًا إلا خالفنا فيه"[4].

قال ابن تيمية معلقاً على هذا الحديث: (فهذا الحديث يدل على كثرة ما شرعه الله لنبيه من مخالفة اليهود بل على أنه خالفهم في عامة أمورهم حتى قالوا ما يريد أن يدع من أمرنا شيئا إلا خالفنا فيه ثم إن المخالفة تارة تكون في أصل الحكم وتارة في وصفه) [5].

هذا، وأما الإفادة مما عندهم اليوم من صناعات وعلوم تطبيقية ونحوها فهذا أمر آخر لا علاقة له بموضوع البحث وكما هو معلوم لا يدخل في المخالفة المقصودة.

(1) اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، ص61.
(2) سنن الترمذي، أبواب الجمعة وأبواب الصوم، باب ما جاء في عاشوراء أي يوم هو، حديث رقم (719).
(3) اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، ص87.
(4) صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها حديث رقم (481).
(5) اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية ص62.

خاتمـــة

الحمد لله أن وفقني لعرض هذه المسألة وهي مخالفة أهل الكتاب وبيان أنها مقصد شرعي حيث راعته الشريعة عموماً بالتحذير منه كقوله (من تشبه بقوم فهو منهم)[1]، كما راعته على وجه الخصوص في مفردات الأوامر والنواهي كما ظهر ذلك من خلال مسائل البحث، وختاماً أسطر بعض النتائج والتوصيات على النحو التالي:

النتائج:

1. أن جنس المخالفة لأهل الكتاب أمر مقصود للشارع وأن التشبه بهم منهي عنه في الجملة.
2. أن المخالفة في الهدي الظاهر توجب المفارقة وترك موجبات العقاب.
3. أن المشاركة في الظاهر توجب الاختلاط وعدم التمييز بين المهديين والمغضوب عليهم.
4. مشاركة الكفار في الظاهر ذريعة إلى موالاتهم ومودتهم وليست فيها مصلحة
5. أن ثمة أشياء خصت بالنهي ووردت بها السنة بعينها كالصلاة في النعال وتغيير القبلة والتعجيل بالفطر في رمضان.
6. أن ابن تيمية قد أعمل مقاصد الشريعة في إبراز مخالفة اليهود والنصارى.

التوصيات:

1. على المكلف مخالفة أهل الكتاب لأنها مقصودة للشارع، حتى في باب العبادات.
2. أن يقوم طالب علم بإبراز مقاصد الشريعة من مخالفة أهل الكتاب في مسائل الآداب والعادات.
3. دراسة كتب ابن تيمية بالأخص "اقتضاء الصراط المستقيم" لأنها تحتوي على فوائد أصولية و مقاصدية، وقواعد فقهية عظيمة.

(1) صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي،1/ 1110.

المصادر والمراجع:

1. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني. الاجتهاد المقاصدي: حجيته، وضوابطه، مجلاته، د. نور الدينبن مختار الخادمي، الدوحة، وزارة الأوقاف والشئون الاسلامية، الطبعة الأولى 1419هـ.
2. الأديان والمذاهب، مناهج جامعة المدينة العالمية، المرحلة: ماجستير، الناشر: جامعة المدينة العالمية.
3. الاعلام، خيرالدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت الطبعة الخامسة، 1980م.
4. الاعلام العلية في مناقب ابن تيمية، عنر بن علي البرار، المكتب الاسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، 1400هـ، تحقيق: زهير الشاويش.
5. اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، الناشر: مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، الطبعة الثانية، 1369.
6. البداية والنهاية، عماد الدين ابو الفداء اسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، حققه علي شيري، دار إحياء التراث العربي الطبعة الأولى 1408هـ/1980م
7. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد الزبيدي، تحقيق مجموعة من المحققين، الناشر دار الهداية.
8. الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، ابن حجر العسقلاني.
9. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد ابن العماد. ت: الأرناؤوط.
10. ذيل طبقات الحنابلة، زين الدين عبد الرحمن ابن رجب، تحقيق عبد الرحمن بن سليمان ، مكتبة العبيكان.

11. سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي.
12. سنن أبي داود سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.
13. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، سنة النشر: 1998م.
14. صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، تحقيق : د. محمد مصطفى الأعظمي.
15. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي.
الناشر: دار ابن كثير ، اليمامة – بيروت، الطبعة الثالثة.
16. طبقات الحفاظ، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية بيروت.
17. طبقات المفسرين، محمد بن علي الداوودي، تحقيق: علي محمد عمر، مطبعة الاستقلال الكبرى، القاهرة.
18. العقود الدرية من مناقب شيخ الاسلام ابن تيمية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت.
19. قراءة في علم مقاصد الشريعة الإسلامية، الدكتور علاء الدين زعتري.
20. لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور، دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – 1414 هـ.
21. مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي، الناشر: بيروت، الطبعة طبعة جديدة، 1415 – 1995، تحقيق : محمود خاطر.

22. مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، الناشر: مؤسسة قرطبة، القاهرة.

23. المعجم الوسيط، المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، دار النشر : دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية.

24. معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، الطبعة : 1399هـ – 1979م.

25. مقاصد الشريعة الاسلامية وعلاقتها بالأدلة، د. محمد سعد اليوبي، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، 1418هـ.

26. نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، أحمد الريسوني، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، الطبعة الرابعة، 1414هـ.

27. الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، الندوة العالمية للشباب الإسلامي، ومراجعة: د. مانع بن حماد الجهني، دار الندوة العالمية.

28. موقف الإسلام العقدي من كفر اليهود والنصار، يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة.

29. منهج الاستدلال لمسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، عثمان علي حسن، مكتبة الرشد، المملكة العربية السعودية، الرياض، الطبعة الخامسة، 2006م.